استشارة النساء والأخذ بمشورتهن في ضوء القرآن الكريم

دراسة موضوعية

Women Consultation and Taking their Opinion in Light of the Glorious Qur‘an

An Objective Study

إعداد:

د. عبدالله بن عبدالعزيز العبيد

Dr. Abdullah Abdulaziz Alobaid

الأستاذ المساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية

Assistant Professor at the Department of Exegesis and Sciences of the Qur‘an at the Faculty of the Glorious Qur‘an in the Islamic University of Madinah

البريد الإلكتروني: abdullah.ob.256@gmail.com

الاستقبال – Received: 2021/09/09، **القبول** – Accepted: 2021/10/27، **النشر** – Published: 2022/03/31

رابط DOI: 10.36046/2323-055-200-007

المستخلص

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

يتناول هذا البحث موضع استشارة النساء والأخذ بمشورتهن في ضوء القرآن الكريم دراسةً موضوعية، ويهدف هذا البحث إلى ذكر صور حسنةٍ ونماذج مشرقة من حسن معاملة الرجال للنساء في الأمم السابقة، ومن ذلك استشارة النساء للرجال وقبول مشورتهن والأخذ برأيهن في شتى أمور الحياة المختلفة، كما يهدف إلى إبراز دور ومكانة النساء في المجتمع، ويهدف أيضاً إلى الرد على الفهم الخاطئ لما روي من أحاديث لا تصح عن النبي صلى الله عليه وسلم والتي تشير إلى عدم جواز الأخذ برأي النساء.

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي؛ وقسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس، فأما المبحث الأول: فتحدثت فيه عن أهمية الاستشارة، وأما المبحث الثاني: فتحدثت فيه عن استشارة النساء للرجال، وأما المبحث الثالث: فتحدثت فيه عن مشورة النساء للرجال، وأما المبحث الرابع: فذكرت فيه نماذج من تطبيقات مشورة النساء للرجال؛ ثم ختمت البحث بذكر أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها، ومنها:

١. إن الناظر إلى موضوع الاستشارة والمقصد منها يجد أنها ضرورة شرعية وبشرية لا غنى لأمة عنها.

٢. عزز الإسلام مبدأ الاستشارة، فأمر بها وحث عليها وجعلها من صفات أهل الإيمان.

٣. للاستشارة أهميتها في الإسلام فهي مبدأ من مبادئه، ومقصد كريم من مقاصده.

٤. أهمية استشارة النساء وخاصةً إذا كانت المرأة معروفة بالحكمة في التدبير وسداد الرأي ونور البصيرة، فكم من النساء يزن بعقولهن كثيراً من عقول الرجال.

٥. استشارة النساء منهج شرعي وفق حدود اختصاصها وطاقتها وقدرتها.

الكلمات المفتاحية: استشارة – مشورة – النساء – المرأة

Abstract

Praise be to Allaah solely, and peace and blessings be upon our Prophet Muhammad and his relative and companions in general.

This research discusses the place of women consultation and seeking their opinion in light of the Glorious Qur'an through an objective study. This study aims at mentioning the beautiful instances and elegant examples of the men relationship with women among the past nations, and this include men consulting women and approving their opinion on several worldly affairs, it also aims at revealing the role and position of women in the society, and it aims also at refuting the misconception of some unauthentic narrations from the Prophet –peace and blessing upon him- which may point to the impermissibility of seeking the opinion of women.

I followed the inductive descriptive approach in this research, and I divided the research into an introduction, a preface, four topics, a conclusion and indexes. As for the first topic: I discussed there the importance of consultation, and the second topic: I discussed men consulting women, and in the third topic: I discussed men seeking the advice of women, and in the fourth topic: I mentioned samples from the application of men seeking the advice of women; then I concluded the research by mentioning the important findings and recommendations reached through, including:

1. Whoever considers the topic of consultation and the objective behind it will find out that it is a legitimate human necessity which is indispensable for every nation.

2. Islam reinforced the doctrine of consultation, as it commands it and encourages it and deems it among the attributes of the believers.

3. Consultation has its unique significance in Islam as it is one of its doctrines, and a noble objective among its objectives>

4. The importance consulting women, especially if she is known for wisdom and good coordination, guided opinion and insight, there exists several women whose thought are weighty than those of many men.

5. Consulting women is a Sharī'ah way within the boundaries of her peculiarity and the strength of her capability.

Keywords: Consultation – advise seeking – women – woman.

الافتتاحية:

الحمد لله الذي أنزل إلينا أشمل كتاب وأرسل إلينا أفضل رسول، وجعلنا خير أمة أخرجت للناس، فله الحمد وله الشكر على هذه النعم العظيمة والآلاء الجسيمة، والصلاة والسلام على خير خلق الله محمد بن عبدالله الذي استشار الرجال والنساء، وعلى صحابته الغر الميامين الذين استشاروا وأخذوا بالمشورة من الرجال والنساء أما بعد:

فقد حظيت الشورى في الإسلام بمكانة عالية، ومنزلة رفيعة، وقد جعلها القرآن الكريم عنصراً مهماً من العناصر التي تقوم على أساسها الدولة الإسلامية، وأصل من أصول الحكم في الإسلام؛ ففيه سورة تسمى بـ (سورة الشورى) وسُمِّيت بهذا الاسم؛ لبيان أهميّة الشُّورى، وفضلها، ومكانتها في الإسلام، وحث المسلمين على اتِّخاذها سبيلاً ومنهجاً في حياتهم العامَّة والخاصة؛ لِما لها من عظيم الأثر في حياة الأفراد والمجتمعات(١).

فالله عز وجل مدح المؤمنين بالشورى في هذه السورة وجعلها من صفاتهم الجليلة التي لا غنى لهم عنها في حياتهم قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الشورى: ٣٧-٣٨].

والنبي صلى الله عليه وسلم هو القدوة الحسنة في تطبيق هذه القاعدة العظيمة وممارستها عملياً حيث استشار وأخذ بالمشورة من الرجال والنساء في حوادث كثيرة من أمور الحياة المختلفة، كما سار على نهجه الخلفاء الراشدون فكانوا يستشيرون ويأخذون بالمشورة من الناس.

فالنساء في الجاهلية قبل ظهور الإسلام مَرَرْنَ بأحوال مختلفة متباينة من قسوة في المعاملة وذل وعار واحتقار، وصور لنا القرآن الكريم صوراً من الغلو في كره الإناث والذي أدى إلى العادة القبيحة وهي وأد البنات، قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا

(١) ينظر: سيف راشد الجابري، "أسماء السور القرآنية دلالات وإشارات". (ط١، ١٤٢٤هـ)، ٥٤٦؛ محمد حسن يوسف، "سورة الشورى في سؤال وجواب". "استرجعت بتاريخ: ١٤٤٢/١٠/١٦هـ" من موقع: http://www.saaid.net/Doat/hasn/57.htm

وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [سورة النحل: ٥٨-٥٩].

فكانت النساء كالمتاع تباع وتشترى وليس لها نفقة ولا ميراث، ولا رأي ولا مشورة ولا اختيار، يقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "والله إن كنا في الجاهلية ما نعدُّ للنساء أمراً، حتى أنزل الله فيهنَّ ما أنزل، وقسم لهنَّ ما قسم"(١)، ومكثن على ذلك الحال البائس المرير حتى جاء الإسلام وحررهن من كلِّ ألوان العبودية والذل الذي تعرَّضن له؛ فكرمهن أيما تكريم، وأعلى من شأنهن ومكانتهن أيما إعلاء، وبوأهُن منزلة عالية لم يحظين بها من قبل في ظل النظم الأخرى(٢).

وقد ذكر لنا القرآن الكريم صوراً متنوعة من استشارة النساء للرجال وإبداء المشورة لهم في أمور الحياة المختلفة مما يدل على مكانتها ومنزلتها العظيمة التي أنزلهن إياها وأهليتها للشورى، وخاصة إذا ما كانت المرأة معروفة بالحكمة في التدبير وسداد الرأي ونور البصيرة، فكم من النساء يزن بعقولهن كثيراً من عقول الرجال، قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: "فإنه لا ريب أن في النساء من هو أعقل من كثير من الرجال"(٣).

ويعتقد بعض الناس أن ما مرت به النساء في العصور السابقة قبل الإسلام من الذل والعار والإساءة وقع على جميع النساء، وهذا ليس على إطلاقه فقد ذكر لنا القرآن الكريم صوراً حسنة ونماذج مشرقة من حسن معاملة الرجال للنساء في الأمم السابقة، ومن ذلك قبول مشورتهن والأخذ برأيهن، فمن هنا وقع الاختيار على هذا الموضوع وسميته: **(استشارة النساء والأخذ بمشورتهن في ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعية)**، فأسأل المولى عز شأنه أن يوفقني وأن يسدد عملي فيه.

---

(١) محمد بن إسماعيل البخاري، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ٦: ١٥٧.

(٢) ينظر: صفوت عمارة، "استوصوا بالنساء خيراً". "استرجعت بتاريخ: ١٦/١٠/١٤٤٢هـ" من موقع: https://www.albawabhnews.com/4136635

(٣) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "مجموع الفتاوى". جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ)، ٦: ٤٤٧.

أهمية الموضوع:

تتجلى أهمية الموضوع من خلال الآتي:

١- تعلقه بكتاب الله عز وجل.

٢- أهمية موضوع الاستشارة بعمومها، وعظم الكلام فيها، فالمولى عز وجل أمر نبيه عليه الصلاة والسلام أن يستشير أصحابه، قال سبحانه: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران:١٥٩].

٣- إبراز دور ومكانة النساء في القرآن الكريم.

٤- ذكر صور حسنة ونماذج مشرقة من حسن معاملة الرجال للنساء في الأمم السابقة.

٥- الرد على الفهم الخاطئ لبعض المرويات الواردة في كتب الأحاديث التي تشير إلى عدم جواز الأخذ برأي النساء.

أسباب اختياره:

١- رغبتي في خدمة كتاب الله عز وجل.

٢- ما أرجوه من نفع هذا البحث لي أولاً، ثم لمن يقرؤه ثانياً.

٣- تصحيح الفهم الخاطئ -عند بعض الناس- لبعض المرويات المنتشرة الواردة في كتب الأحاديث التي تشير إلى عدم جواز الأخذ برأي النساء.

٤- ما أُؤمِّله بعد تمام هذا البحث من إضافة علمية في التخصص.

حدود البحث:

الآيات الواردة في كتاب الله عز وجل والمشتملة على استشارة النساء والأخذ بمشورتهن، بالإضافة إلى بعض ما ورد في الأحاديث النبوية، وفعل الصحابة رضوان الله عليهم التي تؤدي لذات المعنى.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث فيما يعتقده أو يمارسه بعض الناس أن استشارة النساء من البلايا والنكبات والكوارث، متعللين ببعض المرويات الواردة في كتب الأحاديث التي تشير إلى عدم جواز الأخذ برأي النساء، وأنه يجب على الرجال مخالفتهن ولكنها كلها أخبار موضوعة ضعيفة، فمن ذلك:

١. الحديث المشتهر على ألسنة الناس: "شاوروهن وخالفوهن"(١).

٢. ما روي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "طاعة المرأة ندامة"(٢).

٣. ما روي عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "هلكت الرجال حين أطاعت النساء"(٣).

---

(١) ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة، وقال: "لم أره مرفوعاً"، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة". تحقيق محمد عثمان الخشت، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ)، ٤٠٠؛ وقال محمد ناصر الدين الألباني: "لا أصل له مرفوعاً"، "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها". (ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ)، ١: ٦١٩، ح: ٤٣٠.

(٢) أخرجه عبدالله بن عدي الجرجاني من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه، "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق عادل أحمد عبد الموجود علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، ٦/ ٤٦٢؛ وحكم عليه بالوضع عبد الرحمن بن علي الجوزي، "الموضوعات". تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٦هـ)، ٢: ٢٧٢؛ الألباني، "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة"، ١: ٦٢٣، ح: ٤٣٥، وغيرهم.

(٣) أخرجه أحمد بن حنبل الشيباني في مسنده بلفظ "هلكت الرجال إذا أطاعت النساء"، "مسند الإمام أحمد بن حنبل". الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، (ط بدون، القاهرة: مؤسسة قرطبة، بدون تاريخ النشر)، ٥: ٤٥، ح: ٢٠٤٧٣. وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: "إسناده ضعيف لضعف بكار بن عبد العزيز"، وأخرجه سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الأوسط".

=

ويقول الشاعر ضارباً المثل في وهن وخطأ رأي النساء:

شيئان يعجز ذو الرصانة عنهما ❊❊❊ رأي الـنـسـاء وإمرة الـصبيان

أما النساء فميلهن إلى الـهوى ❊❊❊ وأخو الصبا يجري بغير عنان[1]

الدراسات السابقة:

تعددت المؤلفات والدراسات العلمية قديماً وحديثاً حول الحديث عن موضوع الاستشارة والشورى من مؤلفات ودراسات فقهية وعقدية وقضائية وأسرية ونفسية وتربوية من حيث أحكامها وتطبيقاتها ومجالاتها وأساليبها، وبعد البحث والنظر لم أقف على من كتب في هذا الموضوع كتابة مستقلة، من خلال تناول آيات استشارة النساء والأخذ بمشورتهن في ضوء القرآن الكريم دراسةً موضوعية، لكن ثمة دراسات ومؤلفات تطرقت لشيء من مفردات البحث، أو لها صلة بعنوان الموضوع، ومن أهمها ما يلي:

١. الشورى في ضوء القرآن والسنة، تأليف أ.د. حسن ضياء الدين محمد، وقد تحدث في مقدمته عن لمحات عن نظام الحكم الإسلامي، ثم عن مفهوم الشورى في اللغة والشرع، ثم عن أهميتها في العصر الحديث، ثم تحدث عن تشريع الشورى في القرآن العظيم، وبعد ذلك ذكر صوراً رائعة من مشاوراته صلى الله عليه وسلم، ثم تحدث عن أصناف ومجالات وفوائد وحكم وشروط الشورى، ثم ختمه بذكر صفات أهل الشورى.

تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (ط بدون، القاهرة: دار الحرمين، بدون تاريخ النشر)، ١: ١٣٥، ح: ٤٢٥؛ وأحمد بن عمرو البزار، "البحر الزخار". تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨ إلى ٢٠٠٩م)، ٩: ١٣٧، ح ٣٦٩٢؛ وصححه الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، "المستدرك على الصحيحين". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ٤: ٣٢٣، ح: ٧٧٨٩؛ ووافقه الذهبي في التلخيص، وضعفه الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة"، ثم قال بعد ما تكلم عن إسناده: "وبالجملة، فالحديث بهذا اللفظ ضعيف لضعف راويه، وخطئه فيه"، ١: ٦٢٥-٦٢٦، ح: ٤٣٦.

(١) عبد الملك بن محمد الثعالبي، "ثمار القلوب في المضاف والمنسوب". (ط بدون، القاهرة: دار المعارف، بدون تاريخ النشر)، ٣٠٦.

٢. المرأة والشورى في عصر صدر الإسلام للباحث: د. إبراهيم بن علي الربعي، وقد قسم بحثه إلى مقدمة ومبحثين تحدث فيهما عن المرأة والشورى في زمن النبوة، والمرأة والشورى في زمن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

فالدراسات السابقة وغيرها مما يماثلها من مقالات ودراسات لم تتطرق إلى الآيات التي تحدثت عن استشارة النساء ومشورتهن للرجال في ضوء القرآن الكريم دراسةً موضوعية من كل جوانبه.

منهج البحث:

١- جمع الآيات المتعلقة بالموضوع، وترتيبها ترتيباً موضوعياً، تحت كل مبحث ما يناسبه من الآيات.

٢- تفسير الآيات تفسيراً إجمالياً، وما تظهر الحاجة إلى بيانه، والاعتماد في ذلك على أقوال المفسرين وغيرهم من العلماء المعتبرين مع الحرص على انتقاء العبارة.

٣- ابراز وجه استنباط ما في الآيات من الدلالات الموضوعية والهدايات لموضوع البحث.

٤- عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٥- عزو الأحاديث النبوية، فما كان في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بالعزو إليه، وما كان في غيرهما من كتب السنة عزوته إلى مصدره، مع بيان درجته معتمداً في ذلك على أقوال أهل العلم المحققين.

٦- توثيق كلام أهل العلم من كتبهم المطبوعة، أما المتعذر منها فيرجع إلى من نقل عنه من المتقدمين.

٧- تذييل البحث بالفهارس العلمية على النحو المبين في الخطة.

خطة البحث:

تشتمل خطة البحث على: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس، وذلك على النحو التالي:

المقدمة وتشتمل على:

- الافتتاحية.

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختياره.
- حدود البحث.
- مشكلة البحث.
- الدراسات السابقة.
- خطة البحث.
- منهج كتابة البحث.

التمهيد:

وفيه تعريف الاستشارة لغةً واصطلاحاً.

المبحث الأول: أهمية الاستشارة.

المبحث الثاني: استشارة النساء للرجال.

المبحث الثالث: مشورة النساء للرجال.

المبحث الرابع: نماذج من تطبيقات مشورة النساء للرجال.

الخاتمة:

وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس:

وفيها فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد وفيه ما يلي:

أولاً: تعريف الاستشارة لغةً:

عند الرجوع إلى معاجم اللغة العربية والبحث عن مادة استشارة، نجد أنها تتكون من ثلاثة أحرف هي: (الشين والألف والراء)، فهذه المادة ومشتقاتها تدل على معاني الاستخراج والإظهار والإعانة، سواءً كان ذلك مادياً أو معنوياً.

قال ابن سيده –رحمه الله–: "شار العسل يشوره شوراً وشياراً وشيارةً ومشاراً ومشارة استخرجه من الوقبة"(١).

وقال ابن منظور–رحمه الله–: شار الدابة وهو يشورها شوراً إذا عرضها، وقيل: إذا راضها أو ركبها عند العرض على مشتريها، وقيل: عرضها للبيع، وقيل: بلاها ينظر ما عندها، وقيل: قلبها؛ وكذلك الأمة، يقال: شرت الدابة والأمة أشورهما شورا إذا قلبتهما(٢).

قال أبو زيد–رحمه الله–: "استشار أمرَه، إذا تبين واستنار"(٣).

والمشُورة بضم الشين تقول شاورته في الأمر واستشرته بمعنىً، وفلانٌ خَيِّرٌ شَيِّرٌ أي: يصلح للمشاورة وشاوره مُشاورة وشواراً واستشاره طلب منه المشورة(٤)، وأشار الرجل يشير إشارةً، إذا أومى بيديه، وأشار يشير، إذا ما وجه الرأي. ويقال: فلان جيد المشورة(٥).

وشاورته في كذا واستشرته راجعته لأرى رأيه فيه فأشار علي بكذا: أراني ما عنده فيه من المصلحة فكانت إشارةً حسنةً(٦).

---

(١) علي بن إسماعيل بن سيده، "المحكم والمحيط الأعظم". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ)، ٨: ١٧٧.

(٢) محمد بن مكرم ابن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ٤: ٢٣٥٨.

(٣) محمد بن أحمد بن الأزهري، "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ١١: ٢٧٧.

(٤) ابن منظور، "لسان العرب"، ٤: ٢٣٥٨.

(٥) الأزهري، "تهذيب اللغة"، ١١: ٢٧٧.

(٦) أحمد بن محمد الحموي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (ط بدون، بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ النشر)، ١: ٣٢٧.

ثانياً: تعريف الاستشارة اصطلاحاً:

للاستشارة والمشورة تعاريف مختلفة عند العلماء قديماً وحديثاً، فعرفها الراغب –رحمه الله– فقال: "التشاور والمشاورة والمشورة: استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض"(١).

وعرفها ابن العربي –رحمه الله– بقوله: "هي الاجتماع على الأمر، ليستشير كل واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده"(٢).

ومن خلال هذه التعريفات يمكن تعريف الاستشارة بأنها: طلب الرأي من أصحاب العقول والأفهام النيرة، في أمر من الأمور، حتى يتوصل إلى أحسن الآراء وأصوبها وأصلحها ليعمل بها.

وتختلف الاستشارة على حسب المستشير والمستشار، كما أنها تختلف من طلب الاستشارة إلى إبداء المستشار رأيه ومشورته دون استشارته كاستشعار مسؤولية ما أو غير ذلك(٣).

المبحث الأول: أهمية الاستشارة:

للاستشارة أهمية كبرى في حياة المسلم وتبرز أهميتها من خلال الآتي، والتي سأخصصها في ضوء القرآن الكريم:

١. اهتمام الشارع الحكيم بها، فالمولى عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وسلم باستشارة أصحابه رضوان الله عليهم، قال سبحانه: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران:١٥٩].

٢. أن المولى عز وجل مدح المشاورة في الأمور بمدح القوم الذين كانوا يمتثلون ذلك، قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة

(١) الحسين بن محمد الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن". (ط بدون، دمشق: دار القلم، بدون تاريخ النشر)، ٤٧٠.

(٢) محمد بن عبد الله بن العربي، "أحكام القرآن". راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ١: ٣١٨.

(٣) ينظر: إبراهيم بن علي الربعي، "المرأة والشورى في عصر صدر الإسلام". جامعة الأزهر، كلية اللغة العربية بالزقازيق ٣٧، (٢٠١٧م): ٣: ٢٠٥٥.

الشورى: ٣٧-٣٨]، فجعل المشاورة في الأمور من صفات عباده المؤمنين الجليلة التي لا غنى لهم عنها في حياتهم، لأنهم يتخذون قراراتهم عن طريق التفاهم وتبادل الآراء.

٣. الاقتداء بالنبي القدوة والأسوة عليه الصلاة السلام، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب:٢١]، فقد كان القدوة الحسنة في تطبيق هذه القاعدة العظيمة وممارستها عملياً حيث استشار وأخذ بالمشورة من الرجال والنساء في حوادث كثيرة من أمور الحياة المختلفة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم"(١).

٤. إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم زوجته عائشة رضي الله عنها إلى استشارة أبويها وذلك حينما نزلت آية التخيير، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أتاني نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا عائشة، إني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك" فقلت: وما هو يا رسول الله؟ قالت: فتلا علي: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الأحزاب:٢٨-٢٩]، قالت: أفيك يا رسول الله، أستشير أبوي؟ بل أختار الله ورسوله، والدار الآخرة(٢).

---

(١) أخرجه محمد بن عيسى الترمذي، في "سننه". تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (ط٣، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ)، ٤: ٢١٤، ح: ١٧١٤؛ وقال محمد ناصر الدين الألباني، "ضعيف"، "صحيح وضعيف سنن الترمذي". (ط بدون، الإسكندرية: منظومة التحقيقات الحديثية من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة، تاريخ النشر بدون)، ٤: ٢١٤؛ وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل، "المسند"، ٣١: ٢٤٤؛ أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٩: ٢١٨، ح: ١٩٢٨٠؛ وقال أحمد بن علي بن حجر: "رجاله ثقات إلا أنه منقطع"، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (ط بدون، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١٣: ٣٤٠.

(٢) مسلم بن الحجاج النيسابوري، "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى

=

٥. أنها تولد الثقة بين المستشار والمستشير، وتؤدي إلى تطييب القلوب وتوحيد الرأي العام وجمع الكلمة، قال الطبري –رحمه الله–: "قال بعضهم أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران:١٥٩] بمشاورة أصحابه في مكايد الحرب وعند لقاء العدو، تطييباً منه بذلك أنفسهم، وتألفاً لهم على دينهم، وليروا أنه يسمع منهم ويستعين بهم، وإن كان الله عز وجل قد أغناه بتدبيره له أموره وسياسته إياه وتقويمه أسبابه عنهم"(١).

٦. ومما يشعر بأهمية الاستشارة أن فيها تطييباً لنفس المستشار، ولذلك أصبحت من طرق كسب القلوب التي أمر الله عز وجل بها نبيه عليه الصلاة والسلام بقوله: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة آل عمران:١٥٩].

٧. أن المولى عز وجل لما ذكر قصة فرعون وهو في طغيانه، وعناده، وجبروته، ذكر أنه استشار قومه، حيث طلب رأيهم فيما يفعله حيال موسى عليه السلام وقال: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الشعراء:٣٥].

وقد ذكر السعدي –رحمه الله– عدداً من الفوائد والمصالح للاستشارة حيث قال: "فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره:

منها: أن المشاورة من العبادات المتقرب بها إلى الله.

ومنها: أن فيها تسميحاً لخواطرهم، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث، فإن من له الأمر على الناس –إذا جمع أهل الرأي: والفضل وشاورهم في حادثة من الحوادث– اطمأنت

الله عليه وسلم". كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط بدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، تاريخ النشر بدون)، ٢: ١١٠٤، ح: ١٤٧٨.

(١) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، (ط١، مكان النشر بدون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ)، ٦: ١٨٨.

نفوسهم وأحبوه، وعلموا أنه ليس بمستبد عليهم، وإنما ينظر إلى المصلحة الكلية العامة للجميع، فبذلوا جهدهم ومقدورهم في طاعته، لعلمهم بسعيه في مصالح العموم، بخلاف من ليس كذلك، فإنهم لا يكادون يحبونه محبة صادقة، ولا يطيعونه وإن أطاعوه فطاعة غير تامة.

ومنها: أن في الاستشارة تنور الأفكار، بسبب إعمالها فيما وضعت له، فصار في ذلك زيادة للعقول.

ومنها: ما تنتجه الاستشارة من الرأي: المصيب، فإن المشاور لا يكاد يخطئ في فعله، وإن أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بملوم، فإذا كان الله يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم وهو أكمل الناس عقلاً وأغزرهم علماً، وأفضلهم رأياً: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران:١٥٩] فكيف بغيره؟!"[(١)].

المبحث الثاني: استشارة النساء للرجال:

حكى لنا القرآن الكريم قصة امرأة أعطاها الله من الحكمة والحكم ورجاحة العقل، وحسن التدبير لنفسها وقومها ما لا يوجد عند كثير من الرجال، هذه المرأة هي بلقيس ملكة اليمن حيث استشارت أشراف قومها وأهل الرأي فيهم في كتاب نبي الله سليمان عليه السلام، وقد أخبر الله عز وجل عن ما دار بينهما في قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ ﴿٢٩﴾ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة النمل:٢٩-٣٥].

فهذه الآيات الكريمات سجلت لنا عملية الاستشارة التي دارت بين ملكة سبأ ووجهاء قومها ورجال دولتها، وما كان فيها من حسن أدبها وتلطفها معهم، فهذه المرأة مع فراستها وحكمتها وذكائها لم تستبد برأيها في الأمور العظيمة والخطوب الجليلة دون قومها، فلم يأخذها

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط١، مكان النشر بدون، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ)، ١٥٤.

الغرور والتهور، ولم يأخذها ملكها لتتصرف كما تشاء، بل استشارت أشراف قومها واستعطفتهم ليعينوها على اتخاذ الرأي الأفضل والأخلص والأصوب، وأعلمتهم أن ذلك مطرد عندها في كل أمر يعرض، بقولها: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة النمل:٣٢] فكيف في هذه النازلة الكبرى(١).

قال السيوطي –رحمه الله– عند قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَؤُا أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾﴾ فيها المشاورة والاستعانة بالآراء في الأمور المهمة"(٢).

وقال الألوسي –رحمه الله– "واستدل بالآية على استحباب المشاورة والاستعانة بالآراء في الأمور المهمة"(٣).

فأشار عليها أشراف قومها بإظهار الاستعداد للقتال والحرب والدفاع عن المملكة لما يتمتعون به من قوة جسدية وعددية، وشجاعة وشدة وثبات في الحروب، ثم فوضوا إليها أمر إعلان الحرب، وأن الأمر إليها، فمري فينا رأيك نمتثله ونطيعه، وهذا من حسن إجابتهم، لما فيه من إظهار القوة الذاتية والعرضية، وإظهار الطاعة لها إن أرادت السلم والمصالحة.

فناقشتهم في ذلك، لعلمها بقوة سليمان وجنوده وجيوشه، وما سخر له من الجن والإنس والطير، فمالت إلى المصالحة، وآثرت السلم على الحرب، وقالت: إني أخشى أن نحاربه ونمتنع عليه، فيقصدنا بجنوده، ويهلكنا بمن معه، ويخلص إلي وإليكم الهلاك والدمار دون غيرنا، ولهذا حكت لهم ما يفعله الملوك الأشداء حيث قالت: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [سورة النمل:٣٤] (٤).

---

(١) ينظر: محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ)، ١٣: ١٩٤؛ ووهبة بن مصطفى الزحيلي، "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج". (ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ)، ١٩: ٢٩٣؛ أحمد بن محمد السعيد العزيزى، "وباء التبرج" (ط بدون، مكان ودار النشر بدون، ١٤٢٨هـ)، ٣٧.

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، "الإكليل في استنباط التنزيل". تحقيق سيف الدين عبد القادر الكاتب، (ط بدون، بيروت: دار الكتب العلمية١٤٠١هـ)، ٢٠٢.

(٣) محمود بن عبد الله الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". تحقيق علي عبد الباري عطية، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ١٠: ١٩٢.

(٤) ينظر: إسماعيل بن عمر بن كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط٢، بدون مكان النشر، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ)، ٦: ١٨٩؛ والزحيلي، "التفسير المنير". ١٩: ٢٩٣.

وبعد أن ترك مستشاروها الأمر والتدبير لها أخذتْ تُعمِل عقلها، وتستخدم فطنتها، ثم صرحت لهم بما ستفعله معه فقالت: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة النمل: ٣٥]، أي: سأرسل إلى سليمان عليه السلام بهدية مشتملة على نفائس الأموال، لأختبره وأعرفه أملك هو، أم نبي؟ فإن كان ملكاً أرضيناه بذلك، وكفينا أمره، وإن كان نبياً لم يرضه ذلك، لأن غاية مطلبه ومنتهى أربه هو الدعاء إلى الدين، فلا ينجينا منه إلا إجابته ومتابعته والتدين بدينه وسلوك طريقته(١).

قال قتادة –رحمه الله–: "رحمها الله إن كانت لعاقلة في إسلامها وشركها، قد علمت أن الهدية تقع موقعا من الناس"(٢).

وقد ذكر القرطبي –رحمه الله– كلام بديع في بيان حكمة هذه المرأة ورجاحة عقلها، وحسن تدبيرها لنفسها ولقومها حيث قال: "فأخذت في حسن الأدب مع قومها، ومشاورتهم في أمرها، وأعلمتهم أن ذلك مطرد عندها في كل أمر يعرض، بقولها: ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة النمل:٣٢] فكيف في هذه النازلة الكبرى، فراجعها الملأ بما يقر عينها، من إعلامهم إياها بالقوة والبأس، ثم سلموا الأمر إلى نظرها، وهذه محاورة حسنة من الجميع.

قال قتادة –رحمه الله–: ذكر لنا أنه كان لها ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً هم أهل مشورتها، كل رجل منهم على عشرة آلاف(٣).

وفي هذه الآية دليل على صحة المشاورة، وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران:١٥٩] إما استعانة بالآراء، وإما مداراة للأولياء.

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٨: ٥٢؛ ومحمد بن علي الشوكاني، "فتح القدير". (ط١، دمشق: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ)، ٤: ١٥٩.

(٢) ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق أسعد محمد الطيب، (ط٣، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ)، ٩: ٢٨٧٩.

(٣) علي بن أحمد الواحدي، "التفسير البسيط". قام بتحقيقه (١٥) طالباً في مرحلة الدكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، (ط١، الرياض: عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ)، ١٧: ٢٢٥.

وقد مدح الله تعالى الفضلاء بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الشورى: ٣٨]، والمشاورة من الأمر القديم وخاصة في الحرب، فهذه بلقيس امرأة جاهلية كانت تعبد الشمس: {قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾} [سورة النمل: ٣٢]، لتختبر عزمهم على مقاومة عدوهم، وحزمهم فيما يقيم أمرهم، وإمضاءهُم على الطاعة لها، بعلمها بأنهم إن لم يبذلوا أنفسهم وأموالهم ودماءهم دونها لم يكن لها طاقة بمقاومة عدوها، وإن لم يجتمع أمرهم وحزمهم وجدهم كان ذلك عونا لعدوهم عليهم، وإن لم تختبر ما عندهم، وتعلم قدر عزمهم لم تكن على بصيرة من أمرهم، وربما كان في استبدادها برأيها وهن في طاعتها، ودخيلة في تقدير أمرهم، وكان في مشاورتهم وأخذ رأيهم عون على ما تريده من قوة شوكتهم، وشدة مدافعتهم، ألا ترى إلى قولهم في جوابهم: ﴿نَحْنُ أُو۟لُوا۟ قُوَّةٍ وَأُو۟لُوا۟ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة النمل: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلْأَمْرُ إِلَيْكِ فَٱنظُرِى مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [سورة النمل: ٣٣] سلموا الأمر إلى نظرها مع ما أظهروا لها من القوة والبأس والشدة، فلما فعلوا ذلك أخبرت عند ذلك بفعل الملوك بالقرى التي يتغلبون عليها.

وفي هذا الكلام خوف على قومها، وحيطة واستعظام لأمر سليمان عليه السلام.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنِّى مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة النمل: ٣٥]، هذا من حسن نظرها وتدبيرها، أي: إني أجرب هذا الرجل بهدية، وأعطيه فيها نفائس من الأموال، وأغرب عليه بأمور المملكة، فإن كان ملكاً دنياوياً أرضاه المال وعملنا معه بحسب ذلك، وإن كان نبياً لم يرضه المال ولازمنا في أمر الدين، فينبغي لنا أن نؤمن به ونتبعه على دينه، فبعثت إليه بهدية عظيمة أكثر الناس في تفصيلها"(١).

وفعلها السابق يدل على حسن سياستها وفطنتها ورجاحة عقلها، وأنها أحزم رأياً من قومها، وأعلم بأمر سليمان، فكانت الاستشارة مفتاح خير ونجاة لها ولقومها، إذ تركوا ما كانوا يعبدون من دون الله لما عرفوا الحق وأسلموا مع سليمان عليه السلام لله رب العالمين.

وهذا يدل أهمية الاستشارة والشورى في حياة البشر حتى ولو كانوا مشركين فإنهم لم يستغنوا عنها، وبخاصة فيما يتعلق بالشدائد والمدلهمات العظيمة.

(١) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، باختصار ١٣: ١٩٤-١٩٦.

المبحث الثالث: مشورة النساء للرجال: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مشورة امرأة فرعون لفرعون:

حكى لنا القرآن الكريم قصة نبأهما غريب، وخبرهما عجيب، ألا وهي قصة نبي الله موسى عليه السلام مع فرعون، وقد تحدث القرآن عنها حديثاً مستفيضاً لما فيها من العظات والعبر ما ليس في غيرها من القصص.

عندما حملت أم موسى بموسى عليه السلام وقع في قلبها الهم والغم، لأن فرعون أمر أن يذبح مَنْ وُلِدَ ببني إسرائيل سنة ويُتركوا سنة، فلما كان في السنة التي يُذبحون فيها حملت بموسى عليه السلام، فلما أرادت وضعه حزنت من شأنه، فأوحى الله لها أن ترضعه فإذا خافت عليه تضعه في تابوت ثم تلقيه في اليم، فلما ولدت فعلت ذلك وساقه اليم إلى الساحل عند قصر فرعون، فالتقطه آل فرعون وحملوه إلى امرأة فرعون، فلما رأته أُلْقِي عليهِ منها محبةً لم يلقَ منها على أحدٍ قط(١).

فلما رآه فرعون هم بذبحه خوفاً من أن يكون من بني إسرائيل، فأخذت امرأته تشير عليه وتستعطفه بأن لا يقتله، فقالت مشيرةً عليه: ﴿قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ ۖ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝٩﴾ [سورة القصص:٩]، أي: لا تقتله عسى أن يكون قرة عين لي ولك، وقد ينفعنا وقد حصل لها ذلك، وهداها الله به، وأسكنها الجنة بسببه، أو نتخذه ولداً ونتبناه، لأنها لم يكن لها ولد، فقال فرعون إنه قرة عين لك أما لي فلا، فكان كذلك، ولم يكونوا يدرون ما أراده الله من التقاطهم إياه من الحكمة العظيمة البالغة، والحجة القاطعة الدالة على قدرته تعالى(٢).

فكانت مشورة امرأة فرعون خيراً وبركةً لموسى عليه السلام ولها، حيث نال بها موسى

---

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٦: ٦٥ و ١٨: ١٥٦؛ وابن كثير "تفسير القرآن العظيم"، ٥: ٢٨٥؛ وأسعد محمود حومد، "أيسر التفاسير" (ط٤، مكان ودار النشر بدون، ١٤١٩هـ)، ٣١٤١.

(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٦: ١٦٣؛ ومحمد بن أحمد ابن جزي الكلبي، "التسهيل لعلوم التنزيل". تحقيق عبد الله الخالدي، (ط١، لبنان: دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ)، ٢: ١٠٩؛ وابن كثير "تفسير القرآن العظيم"، ٦: ٢٢٣.

عليه السلام خيراً كثيراً، وقدر الله سبحانه نجاة موسى بسببها، ومكن الله بسببها لدينه وأعلى كلمته، كما أن الله عز وجل قد نفعها به، فهداها الله به، وأسكنها الجنة بسببه.

المطلب الثاني: مشورة أخت موسى لبيت فرعون:

لما استقر موسى عليه السلام بدار فرعون، وأحبته امرأة فرعون، واستوهبته من فرعون فوهبه لها، عرضوا عليه المراضع التي في دارهم، فلم يقبل منها أي امرأة ترضعه، لأن الله عز وجل قد حرم عليه المراضع من قبل أن يرده إلى أمه ليكون مآله إليها فترضعه، فأشفقت امرأة فرعون أن يمتنع موسى عليه السلام من اللبن فيموت فأحزنها ذلك، فأمرت أن يخرجوا به إلى سوق لعلهم يجدون امرأة تصلح لرضاعته، وتأهب بيت فرعون لقبول أي مشورة ورأي يشير به أي أحد لإنقاذ حياة موسى عليه السلام[1].

ومن لطف الله تعالى بموسى عليه السلام وأمه، أن منعه من قبول ثدي أي امرأة، فأخرجوه إلى السوق رحمة به لعل أحداً يطلبه، فرأتهم أخت موسى عليه السلام وهم على تلك الحال حائرين فيمن يرضعه، فانتهزت هذه الفرصة بحكمة وذكاء فعرضت مشورتها على بيت فرعون دون أن يشعر أحدٌ أنها أخته وقالت لهم: (هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم) أي: يضمنون لكم القيام به وإرضاعه؛ (وهم له ناصحون) أي: مشفقون عليه لا يقصرون في إرضاعه وتربيته[2].

فلما قالت لهم أخته تلك المقالة؛ المشتملة على الترغيب في أهل هذا البيت؛ بتمام حفظه وكفالته والنصح له، بادروا إلى إجابتها، فأعلمتهم ودلتهم على أهل هذا البيت[3].

قال تعالى مخبراً عن ذلك: ﴿إِذْ تَمْشِيٓ أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُۥ فَرَجَعْنَٰكَ إِلَىٰٓ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِيٓ أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَٰمُوسَىٰ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة طه:٤٠]،

(١) ينظر: ابن كثير "تفسير القرآن العظيم"، ٥: ٢٨٦ و ٦: ٢٢٣؛ والألوسي، "روح المعاني"، ٨: ٥٠٤؛ والسعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ٥٠٤.

(٢) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٤: ١٨٦؛ والسعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ٦١٣.

(٣) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ٦١٣.

وقال تعالى في موضع آخر: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِۦ قُصِّيهِ ۖ فَبَصُرَتْ بِهِۦ عَن جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١١﴾ * وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ كَىْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾﴾ [سورة القصص: ١١-١٣].

فكانت مشورة أخت موسى عليه السلام لبيت فرعون خيراً لموسى عليه السلام ولأمه، حيث كانت سبباً في رجوع موسى عليه السلام إلى أمه كي تقر عينها، برده إليها، ولا تحزن عليه، ولتعلم أن وعد الله حق، فيما وعدها من رده إليها، وجعله من المرسلين، كما أنها كانت سبباً في نجاته عليه السلام من الموت حينما لم يجدوا له امرأة ترضعه.

المطلب الثالث: مشورة إحدى ابنتي الشيخ الكبير لأبيها عن موسى عليه السلام:

لقد أحاط الله عز وجل نبيه موسى عليه السلام بعنايته منذ ولادته، وشاء الله سبحانه وتعالى أن يتربى موسى عليه السلام في قصر فرعون حتى شب وبلغ أشده واستوى، فآتاه الله حكماً وعلماً، وقد خرج ذات يوم فوجد رجلين يقتتلان أحدهما إسرائيلي والآخر قبطي، فاستغاث الإسرائيلي بموسى عليه السلام على القبطي، فوكزه موسى عليه السلام فقضى عليه وقتله، فكان سبباً لخروجه من الديار المصرية إلى بلاد مدين، لأن فرعون أمر بقتله لقتله الرجل(١).

ولما وصل موسى عليه السلام إلى مدين وجد على البئر الذي يستقي منه الرعاة جماعة كثيرةً من الناس يسقون مواشيهم، ووجد من دونهم امرأتين تكفَّان غنمهما عن الماء، فسألهما عن خبرهما، فأجابتاه بإجابة موجزة بليغة ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة القصص:٢٣] أي: قد جرت العادة أنه لا يحصل لنا سقي حتى يصدر الرعاء مواشيهم، فإذا خلا لنا الجو سقينا، ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ أي: لا قوة له على السقي، وليس عندنا رجال يزاحمون الرعاء.

(١) ينظر: ابن كثير "تفسير القرآن العظيم"، ٥: ٢٤٤-٢٢٥.

فرق لهما موسى عليه السلام ورحمهما فسقى لهما غير طالب منهما الأجرة، ولا له قصد غير قضاء حاجة المرأتين الضعيفتين(١).

ولما رجعتا إلى أبيهما أخبرتاه بما كان من أمر موسى عليه السلام، فأمر إحداهما أن تذهب إليه فتدعوه، فقالت له: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [سورة القصص:٢٥].

فلما جاء إلى أبيهما أشارت إحداهما على أبيها بقولها: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [سورة القصص:٢٦]، وذلك باتخاذ موسى عليه السلام أجيراً عنده ليكفيها وأختها عناء الرعي وسقاية الغنم، فخير من استعملت القوي على العمل وأداء الأمانة.

فاستجاب والدها لمشورتها عليه، وعرض على موسى عليه السلام الزواج من إحدى ابنتيه، فهذه المشورة الصائبة، كان لها شرف أن يصاهر موسى عليه السلام هذا الرجل الصالح.

وقد كان لهذه البنت دور مهم في حياة موسى عليه السلام كما كان لأمه وأخته كذلك، فمشورة هذه البنت لأبيها دليلٌ على فراستها ووفور عقلها، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "أفرس الناس ثلاثة: العزيز حين قال لامرأته: ﴿أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَى أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾ [سورة يوسف:٢١]، وبنت شعيب التي قالت: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [سورة القصص:٢٦]، وأبو بكر حين تفرس في عمر رضي الله عنهما"(٢).

فانظر إلى حكمتها، ووفور عقلها، وصواب رأيها لعلمها بمن هو أهل للإجارة، وحفظ الأمانة في الأعمال، وكيف كانت هذه المشورة بركةً على أهل البيت.

---

(١) ينظر: إسماعيل بن عمر ابن كثير، "قصص الأنبياء". تحقيق مصطفى عبد الواحد، (ط١، القاهرة: دار التأليف، ١٣٨٨هـ)، ٢: ١٨؛ والسعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ٦١٤.

(٢) أخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين"، ٣: ٩٦، ح: ٤٥٠٩، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في التلخيص.

المبحث الرابع: نماذج من تطبيقات مشورة النساء للرجال:

ضرب لنا النبي صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى في تطبيق هذه القيمة الإسلامية العالية، فكان يستشير ويأخذ بالمشورة من النساء في وقائع كثيرة من حياته عليه الصلاة والسلام فمن ذلك: مشورة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها على النبي صلى الله عليه وسلم بالذهاب إلى ورقة بن نوفل عند نزول الوحي، فكانت نعم المشورة الصائبة وخير الرأي، لما حصل بها من الخير الكثير والتفريج عن النبي صلى الله عليه وسلم وذهاب الروع عنه(١).

كما أشارت أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية، فبعد أن كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الصلح بينه وبين أهل مكة قال لأصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا، قال –أي: راوي الحديث–: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله، أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً(٢).

قال الخطابي –رحمه الله–: "وفي قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم إشارة أم سلمة عليه بأن يبدأ بنحر هديه، وحلق رأسه دليل على جواز مشاورة النساء، وقبول قولهن إذا كن مصيبات فيما يشرن به"(٣).

وقال ابن الجوزي –رحمه الله–: "وأما مشاورة رسول الله أم سلمة وقبول قولها، ففيه دليل على جواز العمل بمشاورة النساء، ووَهَن لما يُقال: شاوروهن وخالفوهن"(٤) .

---

(١) ينظر: إسماعيل بن عمر ابن كثير، "السيرة النبوية من البداية والنهاية لابن كثير". تحقيق مصطفى عبد الواحد، (ط بدون، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٥هـ)، ١: ٤٠٤.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ٣: ١٩٣، ح: ٢٧٣١.

(٣) حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب المعروف بالخطابي، "معالم السنن". (ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ)، ٢: ٣٣٣.

(٤) عبد الرحمن بن علي الجوزي، "كشف المشكل من حديث الصحيحين". تحقيق علي حسين البواب، (ط بدون، الرياض: دار الوطن، بدون تاريخ النشر)، ٤: ٥٨.

وقال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–: "وعرف النبي صلى الله عليه وسلم صواب ما أشارت به ففعله، فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر.

وفيه فضل المشورة، وأن الفعل إذا انضم إلى القول كان أبلغ من القول المجرد، وليس فيه أن الفعل مطلقاً أبلغ من القول، وجواز مشاورة المرأة الفاضلة، وفضل أم سلمة ووفور عقلها"(١).

وقال العجلوني –رحمه الله–: "وقد استشار النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة في صلح الحديبية، فصار دليلاً لاستشارة المرأة الفاضلة، ولفضل أم سلمة ووفور عقلها"(٢).

كما استشار النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش وبريرة رضي الله عنهما في حادثة الإفك عندما سألها عن عائشة رضي الله عنها فلم تقولا إلا خيراً، قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–: "سؤاله صلى الله عليه وسلم بريرة عن حال عائشة وجوابها ببراءتها واعتماد النبي صلى الله عليه وسلم على قولها حتى خطب فاستعذر من عبدالله بن أُبيّ، وكذلك سؤاله من زينب بنت جحش عن حال عائشة وجوابها ببراءتها أيضاً، وقول عائشة في حق زينب: هي التي كانت تساميني، فعصمها الله بالورع"(٣).

ففي استشارة النبي صلى الله عليه وسلم لهما في قصة الإفك دليل على أنهن ذواتي رأي واطلاع ووجهة نظر قد تخفى على عقلاء الرجال.

وتدل تلك الصور المتقدمة وغيرها على أن استشارة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء وقبول مشورتهن كانت سجيةً من سجايا النبي الكريم في الأمور الخاصة والعامة، على حد سواء، ولم يأت تاريخ البشرية بنموذج يقارب ما كان عليه سيد المرسلين في التزام هذه القيم الإسلامية العالية، وذلك على الرغم من اكتمال عقله وحضور بديهته وفطنته عليه أفضل الصلاة والسلام.

ومما يبين ذلك ما يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن قال لما نزلت هذه الآية:

---

(١) ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ٥: ٣٤٧.

(٢) إسماعيل بن محمد العجلوني، "كشف الخفاء ومزيل الإلباس". (ط١، مكان النشر بدون، المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ)، ٢: ٣.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ٥: ٢٧٣.

﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران:١٥٩] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله ورسوله غنيان عنها، ولكن جعلها رحمة لأمتي، فمن شاور منهم لم يعدم رشداً، ومن ترك المشورة لم يعدم غبناً"(١)(٢).

كما سار الصحابة والتابعون رضي الله عنهم على نهج النبي صلى الله عليه وسلم امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الشورى: ٣٨]، فكانوا يستشيرون ويأخذون بالمشورة من النساء في شتى أمور الحياة قال محمد بن سيرين: "كان عمر رضي الله عنه ليستشير في الأمر حتى إن كان ليستشير المرأة فربما أبصر في قولها الشيء يستحسنه فيأخذه به"(٣).

وقد استشار عُمَرُ ابنتَه حفصةَ رضي الله عنهما في مقدار المدة التي تصبر فيها النساء عن بُعد زوجها عنها في المهام الجهادية، فأشارت عليه بأن يكون أقصى مدة غياب الرجل عنها ستة أشهر، فأخذ بمشورتها وجعل ذلك أجلاً أقصى للمكوث في الثغور ومواقع الجهاد(٤).

وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه يستشير في خلافته النساء، ويأخذ بمشورتهن ومن ذلك: ما كانت تخصه أم سلمة رضي الله عنها بكثير من الآراء والنصائح، فكانت تشير عليه وتبدي رأيها في كثير من الأمور، وكان رضي الله عنه يذهب إليها ليستشيرها في بعض الأمور، فقالت له ذات يوم وهي تعظُه وتشير عليه: "يا بُنَيَّ ما لي أرى رعيَّتك عنك نافرين، ومن

(١) رواه ابن عدي، وقال: "هذه الأحاديث التي ذكرتها لعباد الرملي هذا غير محفوظة، وهو خير من عباد البصري" "الكامل في ضعفاء الرجال"، ٥: ٥٤٤؛ وأخرجه أحمد بن الحسين البيهقي وقال: "بعض هذا المتن يروى عن الحسن البصري من قوله، وهو مرفوعاً غريب"، "شعب الإيمان". تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ)، ١٠: ٤١، ح: ٧١٣٦؛ وقال الألباني: "ضعيف"، "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة"، ١٢: ٧٨٩، ح: ٥٨٦٨.

(٢) ينظر: حسن ضياء الدين محمد، "الشورى في ضوء القرآن والسنة". (ط١، دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ١٤٢٢هـ)، ٩٣-٩٤.

(٣) البيهقي، "السنن الكبرى"، ١٠: ١٩٣.

(٤) ينظر: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، بيروت: المجلس العلمي ١٤٠٣هـ)، ٧: ١٥٢.

جنبك مَزَوَّرِينَ لا تعف طريقاً كان النبي صلى الله عليه وسلم لَحَبَهَا ولا تقتدح زنداً كان أكباها، توخَّى حيث توخى صاحباك فإنهما ثكما الأمر ثكماً[1] لم يظلِما أحداً فتيلاً ولا نقيراً، ولا يختلف إلا في ظَنَّيْنِ؛ هذه حق بُنُوَّتِي قضيتها إليك ولي عليك حق الطاعة.

فقال عثمان أما بعد فقد قلتِ ووعيتُ، ووصيتِ فاستوصيتُ ولي عليك حق النِّصْتَةِ"[2].

وقد أخذ بمشورة زوجته نائلة بنت الفرافِصة رضي الله عنها حينما أشارت عليه بتتبع سيرة أبي بكر وعمر وعدم طاعة مروان بن الحكم رضي الله عنهم، فأخذ بمشورتها وقال لمروان حينما أراد أن يتحدث عن نائلة: لا تذكرنها بحرف فأسود وجهك، فهي والله أنصح لي! فكف مروان[3].

وانظر إلى رجاحة العقل في قصة أم سليم لما جاءها أبو طلحة رضي الله عنهما يخطبها قالت: "أما إني فيك لراغبةٌ، وما مثلك يرد، ولكنك رجلٌ كافرٌ، وأنا امرأةٌ مسلمةٌ، فإن تسلم فذلك مهري، لا أسألك غيره"؛ فأسلم أبو طلحة وتزوجها[4].

وهذه من النماذج الرائعة التي تدل على حسن التصرف ورجاحة العقل، فهي لم تطلب مالاً أو مهراً مرتفعاً، وإنما أشارت عليه بأن يسلم فجعلت أمر الزواج طريقاً من طرق دعوتها إلى المولى عز وجل.

فالصحابة رضوان عليهم لم يترفعوا ولم يمتنعوا عن استشارة النساء، فلما تولى عمر الخلافة عزل خالد بن الوليد وكتب إلى أبي عبيدة رضي الله عنهم بتأميره عليه، فلما ذكر ذلك أبو عبيدة لخالد قال: أمهلوني حتى استشير؛ وكانت له أخت لا يكاد أن يعصيها، فاستشارها وأخذ برأيها. [5].

---

(١) أي: بيناه وأوضحاه حتى تبين كأنه محجة ظاهرة. ابن منظور، "لسان العرب"، ١٢: ٧٨.

(٢) عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، "الأمالي". تحقيق عبد السلام هارون، (ط٢، بيروت: دار الجيل، ١٤٠٧هـ)، ١٩٨.

(٣) ينظر: علي بن أبي الكرم ابن الأثير الجزري، "الكامل في التاريخ". تحقيق عمر عبد السلام تدمري، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٧هـ)، ٢: ٥٣٥.

(٤) عبد الرزاق الصنعاني، "المصنف"، ٦: ١٧٩.

(٥) ينظر: علي بن الحسن ابن عساكر، "تاريخ دمشق". تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، (ط بدون، مكان النشر بدون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ)، ١٦: ٢٦٧.

وكان للشاعرة المشهورة الخنساء بنت عمرو السلمية رأي ومشورة ونصح في الحروب، فأبناؤها أخذوا برأيها ونصيحتها، ويقول أولهم في ذلك:

يا إخوتي إن العجوز الناصحة *** قد نصحتنا إذ دعتنا البارحة

مقالة ذات بيان واضحة *** فباكروا الحرب الضروس الكالحة

وإنما تلقون عند الصائحة *** من آل ساسان الكلاب النابحة

وقال الآخر:

إن العجوز ذات حزم وجلد *** والنظر الأوفق والرأي السدد

وقد أمرتنا بالسداد والرشد *** نصيحة منها وبراً بالولد

فباكروا الحرب حماة في العدد *** إما لفوز بارد على الكبد

أو ميتة تورثكم عز الأبد *** في جنة الفردوس والعيش الرغد[١]

فكل هذه الروايات والأخبار المتقدمة تدل على عناية السلف الصالح –رحمهم الله– باستشارة النساء، وأهمية الاستنارة برأيهن ومشورتهن وفق ما يتمتعن به من العلم والحكمة وحسن التدبير، وهذا دليلٌ على تكريم الإسلام للنساء، فكانت النساء عندهم مثالاً لحسن التدبير، والرأي السديد، والمشورة الصائبة.

(١) يوسف بن عبد الله القرطبي، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". تحقيق علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ)، ٤: ١٨٢٩.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على معلم البشرية الخير نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فأحمد المولى وأشكره، وأثني عليه بما هو أهله على عونه وتوفيقه لي في كتابة هذا البحث، فما كان فيه من صواب فهو من الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله العفو والغفران.

وفي ختام هذا البحث أعرِضُ أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلاله، وهي كالآتي:

١. قص علينا القرآن الكريم قصصاً متنوعة عن حياة الأمم السابقة، وذكر لنا صوراً حسنة وجوانب مشرقة من حسن معاملتهم للنساء كاستشارتهن وقبول مشورتهن مع ما مررن به في تلك العصور من أوضاع صعبة ومريرة.

٢. عزز الإسلام مبدأ الاستشارة، فأمر بها وحث عليها وجعلها من صفات أهل الإيمان.

٣. إن الناظر إلى موضوع الاستشارة والمقصد منها يجد أنها ضرورة شرعية وبشرية لا غنى لأمة عنها.

٤. للاستشارة أهميتها في الإسلام فهي مبدأ من مبادئه، ومقصد كريم من مقاصده، وأصل عظيم من أصوله.

٥. للنساء في الإسلام مكانة عظيمة ومنزلة رفيعة، فهن ركن أساسي في الأسرة المسلمة التي تعد لبنة من لبنات المجتمع، بخلاف الأديان الأخرى التي اعتبرتها سلعة تباع وتشترى.

٦. أهمية استشارة النساء وخاصةً إذا كانت المرأة معروفة بالحكمة في التدبير وسداد الرأي ونور البصيرة، فكم من النساء يزن بعقولهن كثيراً من عقول الرجال.

٧. استشارة النساء منهج شرعي وفق حدود اختصاصها وطاقتها وقدرتها.

٨. إن المناهج الاستشارية للنساء التي قدمت لنا في العهد النبوي ثم في عهد الصحابة وتابعيهم رضوان الله عليهم قد حفظت لنا صوراً مفصلة من المناهج الاجتماعية والأخلاقية والسياسية، فأصبحت هذه الاستشارات مرجعاً يسترشِد بها الملوك وذووا الرأي والحكمة على مر العصور.

٩. أن المشورة قد تأتي من النساء دون أن يستشرن، فيؤخذ بمشورتهن ورأيهن ويعمل بها.

التوصيات:

أوصي نفسي ومن يقرأ بتقوى الله عز وجل في السر والعلن، كما أوصي بما يلي:

١. إقامة المزيد من المؤتمرات والندوات التي تعنى بقضايا النساء المسلمات لتعزيز مكانتهن في الإسلام.

٢. أوصي بمزيد من الدراسات حول مكانة ومنزلة النساء في الإسلام، وذلك للرد على المفاهيم الخاطئة تجاههن.

٣. أوصي الباحثين وطلاب العلم بالاهتمام بموضوعات القرآن الكريم المختلفة، والبحث في كافة مجالاته، حيث إن القرآن الكريم زاخر بكثير من الموضوعات.

٤. أوصي بالاستفادة من وسائل التواصل الاجتماعي في تعزيز قيمة الاستشارة لما لها من أهمية في حياة الفرد والمجتمع.

وختاماً أحمد الله العلي القدير الذي أعانني على إتمام هذا البحث، حتى خرج بهذه الصورة، التي لم آلو جهداً في أن تكون صورة مشرقة صادقة وشاملة عن استشارة النساء والأخذ بمشورتهن في ضوء القرآن الكريم.

وأسأله سبحانه أن يتقبل مني عملي هذا، وأن يبارك فيه وينفع به، ويجعله في ميزان حسناتي يوم ألقاه.

وليعلم الأخ القارئ الكريم أننا بشر نخطئ ونصيب، فإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وإن أصبت فمن الله الذي له الفضل والمنة أولاً وأخراً.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق أسعد محمد الطيب، (ط٣، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ).

ابن الأثير الجزري، علي بن أبي الكرم. "الكامل في التاريخ". تحقيق عمر عبد السلام تدمري، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٧هـ).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. "الموضوعات". تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٦ و ١٣٨٨هـ).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. "كشف المشكل من حديث الصحيحين". تحقيق علي حسين البواب، (ط بدون، الرياض: دار الوطن، بدون تاريخ النشر).

ابن العربي، محمد بن عبد الله. "أحكام القرآن". راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ).

ابن جزي الكلبي، محمد بن أحمد. "التسهيل لعلوم التنزيل". تحقيق عبد الله الخالدي، (ط١، لبنان: دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (ط بدون، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

ابن سيده علي بن إسماعيل. "المحكم والمحيط الأعظم". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).

ابن عساكر، علي بن الحسن. "تاريخ دمشق". تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، (ط بدون، مكان النشر بدون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "السيرة النبوية من البداية والنهاية لابن كثير". تحقيق مصطفى عبد الواحد، (ط بدون، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٥هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط٢، بدون مكان النشر، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "قصص الأنبياء". تحقيق مصطفى عبد الواحد، (ط١، القاهرة: مطبعة دار التأليف، ١٣٨٨هـ).

ابن منظور، محمد بن مكرم. "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

العزيزى، أحمد بن محمد السعيد. "وباء التبرج" (ط بدون، مكان ودار النشر بدون، ١٤٢٨هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين. "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها". (ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٥ و ١٤١٦ و ١٤٢٢هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح وضعيف سنن الترمذي". (ط بدون، الإسكندرية: منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني – من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة، تاريخ النشر بدون).

الألوسي، محمود بن عبد الله. "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني". تحقيق علي عبد الباري عطية، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

البزار، أحمد بن عمرو. "المنشور باسم البحر الزخار". تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨ إلى ٢٠٠٩م).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "شعب الإيمان". تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ).

الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، (ط٣، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ).

الثعالبي، عبد الملك بن محمد. "ثمار القلوب في المضاف والمنسوب". (ط بدون، القاهرة: دار المعارف، بدون تاريخ النشر).

الجابري، سيف راشد. "أسماء السور القرآنية دلالات وإشارات". (ط٢، ١٤٢٤هـ)، وأصله

هذا الكتاب أطروحة بحث نال بها المؤلف درجة الدكتوراه من جامعة أم درمان الإسلامية كلية أصول الدين عام: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

الأصفهاني، الحسين بن محمد. "المفردات في غريب القرآن". (ط بدون، دمشق: دار القلم، بدون تاريخ النشر).

الحموي، أحمد بن محمد. "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (ط بدون، بيروت: المكتبة العلمية، بدون تاريخ النشر).

حومد، أسعد محمود. "أيسر التفاسير" (ط٤، مكان ودار النشر بدون، ١٤١٩هـ).

الخازن، علي بن محمد. "لباب التأويل في معاني التنزيل". تحقيق تصحيح محمد علي شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب. "معالم السنن". (ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ).

الربعي، إبراهيم بن علي. "المرأة والشورى في عصر صدر الإسلام". *جامعة الأزهر، كلية اللغة العربية بالزقازيق* ٣٧، (٢٠١٧م): ٢٠٥٤ - ٢٠٧٤.

الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق. "الأمالي". تحقيق عبد السلام هارون، (ط٢، بيروت: دار الجيل، ١٤٠٧هـ).

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. "التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج". (ط٢، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ).

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة". تحقيق محمد عثمان الخشت، (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط١، مكان النشر بدون، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).

الشوكاني، محمد بن علي. "فتح القدير". (ط١، دمشق: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ).

الشيباني، أحمد بن حنبل. "مسند الإمام أحمد بن حنبل". الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، (ط بدون، القاهرة: مؤسسة قرطبة، بدون تاريخ النشر).

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "المصنف". تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، بيروت:

المجلس العلمي ١٤٠٣هـ).
الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الأوسط". تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (ط بدون، القاهرة: دار الحرمين، بدون تاريخ النشر).
الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، (ط١، مكان النشر بدون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ).
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. "الإكليل في استنباط التنزيل". تحقيق سيف الدين عبد القادر الكاتب، (ط بدون، بيروت: دار الكتب العلمية١٤٠١هـ).
الجرجاني، عبدالله بن عدي. "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).
العجلوني، إسماعيل بن محمد. "كشف الخفاء ومزيل الإلباس". (ط١، مكان النشر بدون، المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ).
القرطبي، محمد بن أحمد. "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ).
القرطبي، يوسف بن عبد الله. "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". تحقيق علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ).
الأزهري، محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة". تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).
محمد، حسن ضياء الدين. "الشورى في ضوء القرآن والسنة". (ط١، دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ١٤٢٢هـ).
النيسابوري، الحاكم محمد بن عبد الله. "المستدرك على الصحيحين". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
النيسابوري، مسلم بن الحجاج. "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط بدون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ النشر).
الواحدي، علي بن أحمد. "التفسير البسيط". قام بتحقيقه (١٥) طالباً في مرحلة الدكتوراة

بجامعة الإمام محمد بن سعود، (ط١، الرياض: عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ).

Bibliography

Ibn Abi Haatim, ‘Abdur Rahmaan bin Muhammad Ar-Raazi. “Tafseer Al-Qur‘aan Al-‘Adheem”. Investigation: As‘ad Muhammad At-Tayyib, (3rd ed., Kingdom of Saudi Arabia, Maktabah Nizaar Mustafa Al-Baaz, 1419 AH).

Ibn Al-Atheer Al-Jazari, ‘Ali bin Abi Al-Karam, “Al-Kaamil fee At-Taareekh”. Investigation: ‘Umar ‘Abdus Salaam Tadmuri, (1st ed., Beirut: Daar Al-Kitaab Al-‘Arabi, 1417 AH).

Ibn Al-Jawzi, ‘Abdur Rahman bin‘Ali.”Al-Mawdou‘aat”. Investigation: ‘Abdur Rahman Muhammad ‘Uthman, (1st ed., Madinah: Al-Maktabah As-Salafiyyah, 1386 AH- 1388).

Ibn Al-Jawzi, ‘Abdur Rahman bin‘Ali. “Kashf Al-Mushkil min Hadeeth As-Saheehayn”. Investigation: ‘Ali Husain Al-Bawaab, (N.P, Riyadh: Daar Al-Watan, N.D).

Ibn Al-‘Arabi, Muhammad bin ‘Abdillaah. “Ahkaam Al-Qur‘aan”, revision and commentary: Muhammad ‘Abdul Qaadir ‘Ataa, (3rd ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1424 AH).

Ibn Taimiyyah, Ahmad bin ‘Abdil Haleem. “Majmuu‘ Al-Fataawa”. Investigation: ‘Abdur Rahmaan bin Muhammad bin Qaasim. (1st ed., Madinah: King Fahd Complex for the Printing of the Glorious Qur‘an, 1416 AH).

Ibn Juzay Al-Kalbi, Muhammad bin Ahmad. “At-Tasheel li ‘Uluum At-Tanzeel”. Investigation: ‘Abdullaah Al-Khaalidi. (1st ed., Lebanon: Daar Al-Arqam bin Abi Al-Arqam, 1416 AH).

Ibn Hajar, Ahmad bin ‘Ali. “Fath Al-Baari Sharh Saheeh Al-Bukhaari”. (N.P, Beirut: Daar Al-Ma‘rifah, 1379 AH).

Ibn Seedah ‘Ali bin Isma‘il. “Al-Muhkim wa Al-Muheet Al-A‘zam”. Investigation: ‘Abdul Hameed Hindaawi. (1st ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1421 AH).

Ibn ‘Asaakir, ‘Ali bin Al-Hassan. “Taareekh Dimashq”. Investigation: ‘Amr bin Garaamah Al-‘Amraawi. (N.D: N.P, Daar Al-Fikr for Printing and Publication and Distribution, 1415 AH).

Ibn Katheer, Isma‘il bin‘Umar. “As-Seerah An-Nabawiyyah min Al-Bidaayah wa An-Nihaayah by Ibn Katheer”. Investigation: Mustafa ‘Abdul Waahid, (N.P, Beirut: Daar Al-Ma‘rifah for Printing and Publication and Distribution, 1395 AH).

Ibn Katheer, Isma‘il bin‘Umar. “Tafseer Al-Qur‘an Al-‘Adheem”. Investigation: Saami bin Muhammad Salaamah. (2nd ed., N.P, Daar Taibah for Publication and Distribution, 1420 AH).

Ibn Katheer, Isma‘il bin‘Umar. “Qasasa Al-Anbiyaa”. Investigation: Mustafa ‘Abdul Waahid, (1st ed., Cairo: Daar At-Tahleef, 1388 AH).

Ibn Mandhuur, Muhammad bin Makram, “Lisaan Al-‘Arab”. (3rd ed., Beirut: Daar Saadir, 1414 AH).

Al-Baihaqhi, Ahmad bin Al-Husain. “As-Sunan Al-Kubra”. Investigation: Muhammad ‘Abdul Qaadir ‘Ataa. (3rd ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-

‘Ilmiyyah, 1424 AH).
Al-‘Azeezi, Ahmad bin Muhammad As-Sa‘eed. “Wabaa At-Tabarruj”. (N.P, 1428 AH).
Al-Albaani, Muhammad Nassiruddeen. “Silsilah Al-Ahadeeth As-Saheeha wa Shay min Fiqhiha wa Fawaaidiha”. (1st ed., Riyadh: Maktabah Al-Ma‘aarif for Publication and Distribution, 1415 AH, 1416 AH, 1422 AH).
Al-Albaani, Muhammad Naasiruddeen. “Saheeh wa Da‘eef Sunan At-Tirmidhi”. (N.P: Alexandria: Mandhuumah At-Tahqeeqaat Al-Hadeetha –Al-Majaani- from the production of Nurul Islam Centre for Researches of Qur‘an and Sunnah, N.D).
Al-Aaluusi, Mahmuud bin ‘Abdillaah. “Ruuh Al-Ma‘aani fee Tafseer Al-Qur‘aan Al-‘Adheem wa As-Sab‘ Al-Mathaani”. Investigation: ‘Ali ‘Abdul Baari ‘Atiyyah, (1st ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1415 AH).
Al-Bukhaari, Muhammad bin Isma‘īl. “Al-Jaami‘ Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar min Umuur Rasuulillaah salla Allaah ‘alayhi wa sallam wa Sunanihi wa Ayyaamihi”. Investigation: Muhammad Zuhayr An-Naasir. (1st ed., Daar Tawq An-Najaah, 1422 AH).
Al-Bazzaar, Ahmad bin ‘Amr. “Al-Manshuur bi Ism Al-Bahr Az-Zakhaar”. Investigation: Mahfouz Ar-Rahmaan Zainullaah, and ‘Aadil bin Sa‘d, and Sabri ‘Abdul Khaaliq Ash-Shaafi‘i. (1st ed., Madinah: Maktabah Al-‘Uluum wa Al-Hikam, 1988 till 2009).
Al-Baihaqhi, Ahmad bin Al-Husain. “Shu‘ab Al-Eemaan”. Investigation: ‘Abdul ‘Ali ‘Abdul Hameed Haamid. (1st ed., Riyadh: Maktabah Ar-Rushd for Publication and Distribution, 1423 AH).
At-Tirmidhi, Muhammad bin ‘Isa. “Sunan At-Tirmidhi”. Investigation and commentary: Ahmad Muhammad Shaakir, and Muhammad Fuad Abdul Baaki, and Ibrahim ‘Atwah ‘Awad, (3rd ed., Egypt: Matba‘a Mustafa Al-Baabi Al-Halabi, 1395 AH).
Ath-Tha‘aalabi, ‘Abdul Malik bin Muhammad, “Thimaar Al-Quluub fee Al-Mudaaf Al-Mansuubs”. (N.E, Cairo: Daar Al-Ma‘aarif, N.D).
Al-Jaabiri, Sayf Raashid. “Asmaa As-Suwar Al-Qur‘aaniyyah Dalaalaat wa Ishaaraat”. (2nd ed., 1424 AH). The origin of this book is a research thesis in which the author obtained a doctorate degree from Omdurman Islamic University, Faculty of Fundamentals of Religion, in the year: 1422 AH - 2001 AD.
Al-Asfahaani, Al-Husain bin Muhammad. “Al-Mufradaat fee Gareeb Al-Qur‘aan”. (N.E, Damascus: Daar Al-Qalam, N.D).
Al-Hamawi, Ahmad bin Muhammad. “Al-Misbaah Al-Muneer fee Gareeb Ash-Sharh Al-Kabeer”. (N.E, Beirut: Al-Maktabah Al-‘Ilmiyyah, N.D).
Huumid, As‘ad Mahmuud. “Aysar At-Tafaaseer”. (4th ed., N.P, 1419 AH).
Al-Khattaabi, Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattaab. “Ma‘aalim As-Sunan”. (1st ed., Aleppo: Al-Matba‘a Al-‘Ilmiyyah,

1351 AH).

Ar-Rib'I, Ibrahim bin 'Ali. "Al-Marha wa Ash-Shuura fee 'Asr Sadr Al-Islam", *Al-Azhar University, Faculty of Arabic Language in Zaqzaq*, 37 (2017): 2054 – 2074.

Az-Zajaaji, 'Abdur Rahmaan bin Ishaq. "Al-Amaali". Investigation: 'Abdus Salaam Haaroun. (2nd ed., Beirut: Daar Al-Jeel, 1407 AH).

Az-Zuhayli, Wahba bin Mustafa. "At-Tafseer Al-Muneer fee Al-'Aqeedah wa Ash-Sharee'ah wa Al-Manhaj". (2nd ed., Beirut: Damascus, Daar Al-Fikr Al-Mu'aasir, 1418 AH).

As-Sakhaawi, Muhammad bin 'Abdir Rahmaan. "Al-Maqaasid Al-Hasanah fee Bayaan Katheer min Al-Ahadeeth Al-Mushtahara 'alaa Al-Alsinah". Investigation: Muhammad 'Uthman Al-Khusht, (1st ed., Beirut: Daar Al-Kitaab Al-'Arabi, 1405 AH).

As-Sa'di, 'Abdur Rahmaan bin Naasir. "Tayseer Al-Kareem Ar-Rahmaan fee Tafseer Kalaam Al-Mannaan". Investigation: 'Abdur Rahmaan bin Ma'laa Al-Luwayhiq. (1st ed., N.P, Muassasah Ar-Risaalah, 1420 AH).

Ash-Shawkaani, Muhammad bin 'Ali. "Fath Al-Qadeer". (1st ed., Damascus: Daar Ibn Katheer, Daar Al-Kalim At-Tayyib, 1414 AH).

Ash-Shaybaani, Ahmad bin Hanbal. "Musnad Al-Ima Ahmad bin Hanbal". With the gradings of Shu'aib Al-Arnaout, (N.E, Cairo: Muassasah Qordoba, N.D).

As-San'aani, 'Abdur Razaq bin Humaam, "Al-Musannaf". Investigation: Habeebur Rahmaan Al-A'zami, (2nd ed., Beirut: The Scientific Council, 1403 AH).

At-Tabaraani, Sulayman bin Ahmad. "Al-Mu'jam Al-Awsat". Investigation: Taariq bin 'Awadullaah bin Muhammad, 'Abdul Muhsin bin Ibrahim Al-Husaini, (N.E, Cairo: Daar Al-Haramayn, N.D).

At-Tabari, Muhammad bin Jareer. "Jaami' Al-Bayaan fee Tahweel Al-Qur'aan". Investigation: 'Abdullaah bin 'Abdil Muhsin At-Turki, with Centre for Researches and Islamic Studies in Daar Hajar, (1st ed., N.P, Daar HAjar for Printing and Publication and Distribution and Publicity, 1422 AH).

As-Suyuuti, 'Abdur Rahmaan bin Abi Bakr. "Al-Ikleel fee Istinbaat At-Tanzeel". Investigation: Sayfuddeen 'Abdul Qaadir Al-Kaatib, (N.E, Beirut: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1401 AH).

Al-Jurjaani, Isma'il bin Muhammad. "Kashf Al-Khafaa wa Muzeel Al-Ilbaas". (1st ed., N.P, Al-Maktabah Al-'Asriyyah, 1420 AH).

Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad. "Al-Jaami' li Ahkaam Al-Qur'aan". Investigation: Ahmad Al-Barduuni and Ibrahim Utaifis, (2nd ed., Cairo: Daar Al-Kutub Al-Misriyyah, 1384 AH).

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmad. "Tahdeeb Al-Lugha". Investigation: Muhammad 'Awad Mur'ib. (1st ed., Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-'Arabi, 2001).

Muhamamd Hassan Diyaauddeen. "Ash-Shuura fee Dawh Al-Qur'an wa As-Sunnah". (1st ed., Dubai: Daar Al-Buuuth li Ad-Diraasaat Al-

Islaamiyyah wa Ihyaa At-Turaathm 1422 AH).

An-Naisaabuuri, Al-Haakim Muhammad bin ‘Abdillaah. “Al-Mustadrak ‘alaa As-Saheehayn”. (N.E, Beirut: Daar Al-Ma‘rifah, N.D).

An-Naisaabuuri, Muslim bin Al-Hajjaaj, “Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar bi Naql Al-‘Adl ‘an Al-‘Adl Ilaa Rasuulillaah salla Allaah ‘alayhi wa sallam”. Investigation: Muhammad Fuad ‘Abdul Baaqi, (N.E, Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-‘Arabi, N.D).

Al-Naisābūrī, Al-Ḥākim Muḥammad bin ‘Abdullāh. “Al-Mustadrak ‘alā Al-Ṣaḥīḥayn”. (1st ed., Beirut: Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, 1411 AH).

Al-Wāḥidī, ‘Alī bin Aḥmad, “Al-Tafsīr Al-Basīt”. Investigated by (15) students at the PhD level in Imam Muhammad bin Saud University, (1st ed., Riyadh: Deanship od Scientific Research at Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1430 AH).